

96 - كتاب دليل الطالب / باب الجعالة / باب اللقطة / باب اللقيط -

عثمان الخميس

عثمان الخميس

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه الى يوم الدين اما بعد آآ حياكم الله تبارك وتعالى وجمعني واياكم في جنات النعيم كما جعلنا في هذا المكان المبارك في بيت من بيوت الله تبارك وتعالى - [00:00:00](#)

ما زلنا مع كتاب دليل الطالب الشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تعالى والمتوفى في القرن الحادي عشر الهجري ووصلنا في كتاب البيوع الى باب الجعالة. وان شاء الله تعالى هذا الدرس سيكون اخر درس في هذا الشهر ثم بعد ذلك نتوقف في شهر - [00:00:20](#) وبعد رمضان ان شاء الله تعالى نكمل آآ دروسنا بحول الباري. آآ بالنسبة للجعالة الجعال عقد جائز الدعاء العقد جائز. ومعنى قولنا عقد جائز اي يجوز لاي طرف من الجاعل والمجوعول له ان يفسخ في اي وقت شاء - [00:00:35](#) بعكس البيع البيع عبد لازم الايجار عقد لازم. يعني اذا بعثك شيئا ليس لي ان اترجع. الا اذا رضيت انت اذا لم ترضى خلاص تم البيع وكذا المشتري ليس له ان يتراجع بعقد لازم - [00:01:01](#)

والايجارة كذا عقد لازم ما يصير بعد الاجار باسبوع اقول هونت. ما تملك هذا عقد لازم. وهناك عقد لازم من طرف دون طرف وهو عقد الرهان عقد لازم من طرف دون طرف الضمان الكفالة. عقد لازم من طرف دون طرف الاخر. عقد الجعالة مثل - [00:01:16](#) الهدية عقد غير لازم يعني من الطرفين ان يفسخ متى شاء الجاعل والمجوعول له لهما ان يتراجع متى شاء. والجعالة هي ان يقول شخص مثلا من بنى هذا البيت له كذا. من رد سيارة الضائعة فله كذا. ومشهور قول الله تبارك وتعالى آآ انا نفقد صواع - [00:01:37](#) ولمن جاء به حملوا بعير وانا به زعيم يقول ظاع اصواع الملك والذي يأتي به له حمل بعير هذي جعالة هذه جعالة يعني شيء ضايع اللي يلقيه نعطيه حمل بعير - [00:02:04](#)

فهذه هي الجعالة ان الانسان يجعل آآ قيمة معينة مكافأة معينة لمن يؤدي هذا العمل او يرد له ضائعا او ما شابه ذلك من الامور. والاصل كما قلنا انه عقد جائز بشرط ان لا يقع ضرر على اي من الطرفين. لا يقع ضرر على الجاعل - [00:02:19](#) ولا يقع ضرر المجوعول له. الجاعل واضح آآ غير واضح لكن المجوعول له واضح جدا. يعني انا اتي مثلا لشخص اقول له يا زيد اريدك ان تبحث لي عن سيارتي سيارتي فقدت. ابحت لي عن سيارتي فيروح ويشغل وكذا - [00:02:39](#) وياخذ معلومة من هنا وياخذ معلومة من هنا وبذل جهدا يعني ووصل خلنا نقول يعني حصل بعض المعلومات وكذا بعدين اتصل فيه اقول له خلاص لا تبحث لي عنه. طيب والجهد الذي بذلته - [00:02:59](#)

والتعب والمال الذي دفعته وكذا ما يجوز له ان يعني يترك الجعالة هكذا بدون سبب. طيب اذا لا يجوز الجاعل اللي هو اللي جعل المكافأة ان يفسخ بدون سبب هكذا لان فيه اضرار بالمجوعول له اللي هو اللي بياخذ المكافأة - [00:03:13](#) وكذلك المجوعول له اه لا يجوز ان يضر بالجاعل. مثلا انا اقول له تعال من بنى لي هذا الحائط فله كذا فهذا يبني الجو ناس قال انا اخذه المشروع عندي وكذا انا ابنيه وبنى ربعة او عشرة بعدين قال مع السلامة شلون مع السلامة؟ توهجتني الحين فاوقت لي -

[00:03:33](#)

اووقعتني بالظفر فالقصد يؤمر بتكملة هذا البناء سواء اخذ الجعلة او ما اخذ كيفه لكن يؤمر باكماله لانه يوقع ضرر المهم لا ضرر ولا

ضرار لا على الجاهل ولا على المجعول له. نعم - 00:03:56

قال وهو جعل مال معلوم. اذا لابد ان يكون الجعل معلوما المكافأة لابد ان تكون معلومة ما يصير اقول مثلا من بنى لي هذا الحائط او من رد سيارتي او من وجد آآ هاتفي او من وجد خاتمي مثلا - 00:04:16

له هدية يوم جاه هدية ولا قلم رصاص ها التعب وهالبذل وهذا وهذي هديتك فلذلك الناس حتى تجتهد وتعمل وتبحث وتبذل لابد ان يكون الجعل معلوما ماذا لي؟ وبناء على هذا الجعل انا اشتغل او ما اشتغل فلو قلت والله اللي يلقي سيارتي اللي ضايعة له خمس دنانير - 00:04:35

احد راح يبحث ما حد راح يتعب لكن لما اقول له مئتين دينار ثلاث مئة دينار ممكن مشجعة لما اقول الف دينار مشجع اكثر اما اقول له شئ ثم اتى ويتعب الناس وهذا ولا طلع الشئ التافه جدا فهنا لا اذا قالوا ايش لا بد ان يكون جعل معلوما وبعض اهل العلم اباح الا - 00:05:01

يكون الجعل معلوما لكن لو وجده فانه يؤمر اعطاء اجرة المثل اجرة المثل يعني لو كان اجر اناسا البحث عن السيارة كم ياخذون؟ يلزم ان يدفع له مثل هذا المبلغ. قال لمن يعمل له عملا مباحا ولو مجهولا - 00:05:23

هو هو الاصل في الغالب يكون العمل مجهولا. لما اقول اللي يلقي سيارتي قد واحد يطلع من البيت يشوفها قد واحد من باجر يلقيه اراد يبذل شهرا جهدا ووقتا وكذا يلا يلقيها. فالعمل مجهول. العمل قد يكون وقد يكون معلوما بنى - 00:05:45

حائطا هذا امر معلوم. من اذن في المسجد مثلا نقول الذي يؤذن في المسجد مثلا لو فرضنا هذا المسجد ما في مؤذن واجتمع اهل المسجد نبي مؤذن مو محصل المؤذن مثلا - 00:06:03

ان يلتزم فقالوا نجعل جعلنا ترى اللي يأذن في المسجد له مئة دينار بالشهر. من يبي يأذن؟ يلتزم نعطيه مئة دينار بالشهر مكافأة فهنا قام احدهم قال انا هذا جعل على عمل معلوم - 00:06:17

وهن يؤذن لمدة شهر في المسجد اذا هذا جعل وهو مئة دينار مقابل عمل معلوم وهو اذان لمدة شهر اذا جزء معلوم لعمل معلوم. وقد يكون كما قلنا معلوما المكافأة لكن العمل غير معلوم مثل اللي - 00:06:33

اللي يلقي سيارتي اللي يلقي هاتفي الذي يرد آآ ولدي الا شئ ضايع. فهذا العمل غير معلوم وش كثر يبذل من الجهد لكن المكافأة محددة معلومة. نعم. يقول فمن فعل العمل بعد ان بلغه الجعل استحقه كله. وان بلغ اثناء العمل استحق حصة - 00:06:53

كمثله والا لم يستحق شيئا. يعني لو قلنا مثلا هذا المسجد مثلا مسجداكم. في هذا المسجد مثلا قلنا آآ غائب الامام قلنا يا جماعة الخير المؤذن غير موجود الذي يؤذن في هذا المسجد شهرا شهر شعبان هذا حنا بشعبان عدل زين آآ مني الى رمضان رح يجي المؤذن ان شاء الله تعالى الحين ما في - 00:07:15

عندنا اللي يأذن الشهر له مئة دينار الشهر له مئة دينار. لو فرضنا هذا الكلام كان في اخر رجب في اخر شهر رجب يقول اذا دخل شعبان ترى اللي يأذن له مئة دينار بالشهر هذا متى علم - 00:07:39

قبل العمل صح ولا لا؟ علم قبل العمل ياخذ المنة دينار. طيب لو قلنا الان اللي يأذن شهر رجب له مئة دينار وفي واحد نفرظ ملتزم الاسم احمد لو فرضنا الشيخ احمد من اول شعبان هو يؤذن في هذا المسجد - 00:07:58

وقلنا اللي يؤذن له مئة دينار زين الشهر كامل بالشهر له مئتين درهم فاحمد يأتي الان يقول اعطوني اقول لا انت اول عشرين يوم اذنت بدون مقابل. صح ولا لا؟ والمكافأة لمن اذن شهرا وانت لم تؤذن شهرا. قال لا اذن - 00:08:19

عشرين يوم كاملة والحين عشر ايام مستعد ان يؤذن. قلنا لا لكن انت ما علمت المكافأة الا الان واضح ولا لا؟ فنعطيه كم القسط عشرة ايام باقي المنة دينار على ثلاثة ها تقسيم ثلاثة اعطيه الثلث نعطيه الثلث اذا ما علم ما علمناه - 00:08:37

مثلا في اليوم اللي اتفقنا فيه انه يعطى مئة دينار كان الشيخ احمد غير موجود بعد رمضان لما دخل رمضان قالوا لاحمد حنا حطينا مكافأة قال انا هنا ولا في السلك اذنت متبرعا - 00:08:59

الذنب دون ان تعلم بالمكافأة دون ان تعلم بالمكافأة. اذا هذه المكافأة او الجعل اذا علم بها قبل العمل اذا عمل لاجل ايش لاجل مكافأة

يأخذها كاملة. اذا لم يعلم بالمكافأة حتى انتهى العمل ليس له شيء لانه عمل ايش - 00:09:14

متبرعا متطوعا ان علم ان علم بالنص سواء بعد عشر ايام بعد عشرين بغض النظر يعطى اجرة في المثل او يعطى القسط الذي عمله.

اجرة المثل مثلا لو قلنا لو كان مؤذن باجرة مثلا باليوم دينار مثلا - 00:09:36

مليون دينار واذن عشر ايام كم ياخذ عشرة دراهم لكن اذا قلنا لا ياخذ القسط عشر ايام معناها كم بالشهر ثلث الشهر ثلث الشهر من

مئة دينار ياخذ الثلث الى كم ياخذ؟ ثلاثة وثلاثين. فهل هل يعطى القسط او يعطى اجرة المثل - 00:09:58

واضحة الصورة ولا مو واضحة؟ اي نعم. الاظهر والعلم عند الله اني اخذ القسط. لان هذه مكافأة هذه مكافأة يأخذ القسط وهو ثلاثة

وثلاثين دينار اللي هو الثلث ثلث المكافأة اذا كان اذن النصف الشهر ياخذ ايش - 00:10:18

خمسين نصف المكافأة وهكذا نعم رحمه الله ومن نسخ الجار قبل تمام العمل لزمه اجرة اجرة مثله وان فسخ العاقل فاشعا له. نعم.

انفسخ الجاعل اللي هو اللي يدفع المكافأة. قال بس هونا - 00:10:33

طيب انا اشتغلت تعبت يعطى اجرة المثل يعطى اجرة المثل او القسط كما قلنا او القسط كما قلنا مثلا قلت اللي يغسل سيارتي اعطيه

عشرة دنانير اي واحد يغسل سيارته يعطيه عشرة دنانير شو اسمك - 00:10:57

تغسل سيارتي صافي زين؟ فقول يا مبارك قلت اللي يغسل سيارتي له عشرة دنانير من يغسله؟ قال مبارك انا اغسلها. عشر دنانير من

شئنا. واضحة الصورة؟ هذا يسمونه جعل. هذا جعل. راح مبارك وجهاز - 00:11:17

رجع بالسطل وجاب الفوطة وجاب كذا المنشفة وكذا على اساس انه يغسل السيارة. توه بدأ يرش الماي عليها توه بدأ هذا. ولا اقول انا

بس هونت لا تغسل اذا الجاعل اللي هو اللي يعطي المكافأة هو اللي غير رأيه. ماذا يلزمني - 00:11:38

اللي قلناه قبل قليل اجرة المثل. غسيل السيارة كم ياخذ اللي يغسل سيارتك من برا دينار صح ولا لا؟ قال عطه اجرة المثل دينار بدا

بدا يغسل رش الماي بعد ما حط الصابون ولا اكلته نص - 00:11:57

اقول له تفضل هذه النصيحة زين؟ لكن على القول الثاني يؤخذ يأخذ القسط معناته ما ياخذ نص دينار لا شوف كم ادى من العمل نص

العمل ياخذ خمس دنانير لان الجعل كان كم - 00:12:14

عشرة دنانير وليس دينارا القسط كان ايش؟ الجعل كان عشر دنانير وليس دينارا فهي اما ان يأخذ القسط واما ان يأخذ ايش تبي يا

مبارك فص ولا الجعل ولا اجرة المثل - 00:12:29

اجرة مثل؟ جزاك الله خير. طيب مبارك كريم الله يجزاه خير. وحتى لو اظن ببلاش ما عندك مشكلة. طيب. اذا اما ان يأخذ القسط

واما ان يأخذ على المذهب يأخذ اجرة المثل. وهناك قول اخر انه يأخذ ايش؟ القسط. يعني آآ جزء من - 00:12:47

الجعل وان فسخ العامل لا هو مبارك هو اللي غير رأيه بدأ يغسل السيارة شافوه الجماعة افا يا مبارك تغسل زين؟ قالها لا والله ما

تصير. قط الشغل وطلع. مشى عنه. عرفت؟ فهنا ليس له شيء - 00:13:07

يقول لي يلا خلاص عطنا انا غسلت نص السيارة قلت له ولا تأخذ فلس واحد. لماذا؟ لم يكمل العمل لم يكمل العمل يبقى عاد فليلزم

في غسيل السيارة او يلزم بمبلغ تعويض - 00:13:27

انه الان تلف للسيارة بماي وكذا مخليها بدون غسيل احسن صح ولا لا؟ مثلا طيب تخليها بدون غسيل يكون احسن اوضح من هذا

نعطيك اوضح من هذا قلت حق واحد ابيك تبدل شفايف السيارة. واضح؟ الفرامل ابيك تبدد في هالسيارة. نزل التاير فتح -

00:13:43

قال بس ماني مشتغل. واضح؟ شلون ما انت مشتغل الحين وهقتني انت الحين فهنا اما ان يؤمر باكمال العمل واما ان يدفع لي

تعويضه حق واحد يجي يرجع السفايف مكانها الاطار مكانها واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. اذا اذا اي واحد من الطرفين سواء

الجاعل او المجعول له - 00:14:03

اذا كان يوقع ظررا على الاخر عوضه. اما يكون اجرة المثل واما ان يكون تعويضا. نعم قال الله تعالى وبغير اذنه فلا شيء له الا عند

السننتين. احداهما ان يخلص متاع غيره - 00:14:27

الثانية فليرد رقيباً نافقاً لسيدة فله ما قدره وهو دينار او اثني عشر درهما. نعم من عمل عملاً لغيره بأذنه عمل عملاً لغيره بأذنه. فهذا له اجرة المثل. له اجرة المثل. كيف بأذنه؟ يعني - [00:14:56](#)

الآن جيت لشخص مثلاً قلت له آآ طباع مثلاً يطبع الكتب اعطيته قلت له اطبع لي هذا هذه الاوراق اطبع لهذه الاوراق. بكم تطبع هذه الاوراق قال اطبعه لك بعشرين ديناراً. قلت توكل على الله. اعطيته الاوراق يطبعها. في اشكال - [00:15:25](#)

هنا طبعها بأذني ولا بدون أذني باي اذن لفظي بالكلام طيب؟ لو كان هذا الطباع انا دائماً اتعامل معه ومعروف سعره الورقة بدينار مثلاً وجيت وعطيته خمسة اوراق ومشيت. اش معناها - [00:15:51](#)

تم الاتفاق اول ما استلم الاوراق يقول اقول له كم؟ خمس دنانير ومشينا. اذا ايضاً طبعها ايش بأذني. اذا اما ان يكون الاذن بالقول واما بالعرف متعارف عليه معروف السعر سعره معروف. عطيته الاوراق ومشيت. وطبعاً وترى على فكرة - [00:16:10](#)

الجعالة والاجارة بينهما ايش تشابه كبير الا ان الفرق ان الجعال يجوز فسخها بينما الايجار عقد لازم. هذا عقد جائز. واضح؟ بين الدعاء له والايجار. هناك فروق اخرى بينهما. لكن الشاهد من - [00:16:30](#)

ان الاذن اما ان يكون قولاً واما ان يكون عرفاً امر متعارف عليه بالفعل. طيب لكن اذا بدون أذني بدون اذن ما طلبت منه انه يطبعها خذوا طبعها ما تصير فيكم توكيد كثيراً تجي قاعد يغسلها - [00:16:51](#)

صح ولا لا؟ تعال يبا ليش تغسل سيارتي؟ احسن شفتها وسخة وكذا المهم يلا عطني دينار انا ماني معطيك دينار. انت غسلتها ايش بغير أذني بغير أذني هل انا ملزم اني ادفع له - [00:17:11](#)

لا اللي هو تسأل. جابوب هل ملزم اني ادفع له؟ اغسل سيارتي بدون أذني. جابوب. ايش رأيك لو واحد جا وغسل سيارتك تعطيه؟ بدون ما تطلب منه رحت دخلت مجمع رحت تصلي جيت قاعد يغسل سيارتك - [00:17:27](#)

اذا بتعطيه صدقة لكن اذا قال غصبا عليك تعطيني ما له حق صحيح لانه فعلها ايش بدون اذن. اذا اذا فعل بدون اذن فانه ايش؟ لا يستحق الاجرة. اذا فعل العمل بدون اذن - [00:17:52](#)

انه لا يستحق الجعالة ان اعطيته جزاك الله خير لكن انت غير ملزم. قالوا تستثنى مسألتان تستثنى مسألتان اذا انقذ متاعه من هلكة اذا انقذ متاعه من هلكه. مثلاً اه واحد عنده مثلاً غنم مثلاً وشاة من الغنم - [00:18:10](#)

عبرت الشارع فهذا راح لحقها ومسكها وكذا وجابها له وكذا واعطاها اياه قال له والله ركضت وراها كيلو حتى امسكت بها تفضل هكذا. عطنا شي جزاك الله خير. زين؟ اجرة المثل. يعني لو واحد كلفته انه يلحقها ويجيبها لك بكم تعطيه - [00:18:34](#)

قال اعطيه ثلاثين عطني ثلث ثاني. قال لا ما لك شيء من من امرك؟ متى خليتها واضح ولا لا؟ هنا انا ماذا فعلت؟ انقذتها من مهلكة واضح؟ فهنا اخذ اجرة المثل اخذ اجرة المثل لان انقذت حلال ايش؟ من هلاك - [00:18:56](#)

فهناك قالوا وكذا من رد عبداً سابقاً. يعني الحين ما عندنا حنا عبيد لكن في السابق كان في عبيد. زين؟ فلو العبد فر هرب من سيده وانت ادركته جبت لسيدة. فهذه جاء فيها حديث لكنه ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من رد - [00:19:18](#)

بقذف له دينار او اثني عشر درهما اثنا عشر درهم معناه يعني تساوي دينار دينار ذهب دينار ذهب يعتقلون حول اثنعش دينار كويتي حالياً. فمن رد عبداً أبقا قالوا له اجرة المثل هنا. ولو لم يأذن - [00:19:38](#)

سيده لان هذا يعني كرم منك انك جبت للعبد الاابق. فهذه المسألة هاتان المسألتان تستثنيان وهي اذا اه انقذت ما له من هلكة او اه رددت عليه عبده الاابق فهنا - [00:19:54](#)

تستحق الاجرة. نعم ايش عندك قلت قلت له ايه قال لي ما لك قلت له جمع الحساب قالت ما لك ايه انت اول مرة تحضر؟ شرحناها ذي قلنا لا يجوز إنك تقول إنك تتفق معه على ما نختلف - [00:20:14](#)

لابد تتفق معاه تحدد العمل وتحدد الاجرة ايه نعم الله يحفظك في احد عنده سؤال على باب الجعالة قبل ان انتقل؟ نعم لو بلغت حاجة لا الخادمة غير العبد فالخادمة اجيرة - [00:20:46](#)

هذا اجير ضايق الطفل اه ايه تبلغ هذا غالباً تكون سارقتها يعني من اهله. يبي اجرة ايه عطه اجرة يستاهل يلا بس يكفي شف. قال

رحمه الله باب اللغة وهي ثلاثة اقسام. احدها ما لا - [00:21:18](#)

اوساط الناس كصوت ورغيف ولحمهما. فهذا يغلق بالتقاء. ولا يلزمه ان كان راضيا والا لم يلزمه شيء ومن ترك دابته تاب ومن ترك دابته ترك اليأس قياس بمهلكة او فلاة بانقطاع - [00:21:44](#)

او بنفسه عن عبثها ملكها اخرها وكذا ما يلقي في اللحم خوفا من الغرق الثابت الظلام التي تمتنع من صغار السباع. كالابل والبقر والخيول والنيران والحمير فيحرم التقاطها وثم كالغسل ولا يزول الضمان الا بدفعها للامام او نائبه - [00:22:14](#)
او بردها الى مكانها باذنه ومن كتب شيئا منها فتلف لزمه قيمته مرة وان تبع شيئا منها داوود دواب فقال او دخل داره فاخرجه لم يرزقه حيث لم يأخذ. الثالث كالذهب - [00:22:47](#)

وما لا يمتلئ من صغار السباع. كم غنم والخسلان والعجاجيل؟ والموز والدجاج فهذه يجوز التقاطها لمن وثق من نفسه الامانة والقدر على تعريضها والافضل ومع ذلك تركها فان اخذها ثم ردها الى موضعها. نعم - [00:23:11](#)
اللقطة اي ما يلتقطه الانسان من الارض اللقطة ما يلتقطه الانسان من الارض. قال ثلاثة انواع. هذه اللقطة ثلاثة انواع. النوع الاول ما لا قيمة له ليس له قيمة يعني عند الناس واوساط الناس لا تهتم له ولا تهش له واوساط الناس اه يعني باخلاقهم واوساط - [00:23:38](#)
ايضا يعني ثرواتهم. يعني لا هو غني ولا هو فقير حالته وسط وبنفس الوقت واوساط الناس يعني لا هو بخيل ولا هو شره. يعني كل شي يبيبه ما يفوت شي ولا يندى وفي ناس اه اه - [00:24:06](#)

شسمه؟ وبين في في شمامرة هني ها في شي ما في الله المستعان ايه مثل عبد الكريم الجريا مثلا خوزة ابو خوزة عبد الكريم الجريا يعني رحمه الله يسمونه ابو خوزة. يعني اي شي تقول له قال خوزة - [00:24:26](#)

من كرمه من كرمه اي شيء تطري عليه قال خذه خذ هذا يعني ليس من عادة الناس هكذا وفي ناس بخيلين شلون تبي منا زر ما عطاك اياه وفي ناس الاعتدال في الوسط في هذا فالقصد اوساط الناس اوساط الناس في الاتفاق واوساط - [00:24:49](#)
الناس في حالتهم المادية هؤلاء بالنسبة لهم الاموال التي لا تهش لها النفوس مثل صوت ضاع خبزة سقطت ثمرة اه ربع دينار نص دينار. يعني الان مثلا لو فقدت نص دينار مثلا وتقول تشنه طاح مني ترد الجمعية دورة وكذا - [00:25:09](#)
ما تروح واضح ولا لا؟ ليش انه ما يستاهل العنوة مثلا وتقول اللي ياخذه عليه بالعافية وحلاله وكذا لكن لو ضاع منك مثلا خمسين دينار او ستين يوم ممكن ترجع وتشوفها لان هذه ليست اموال ليست اموالا قليلة وهكذا اذا ما يلتقطه الانسان او ما يكون -

[00:25:31](#)

لقطة ثلاثة انواع النوع الاول ما لا تهش له اوساط الناس. هذا اذا وجدته خذه عليك بالعافية يعني اذا مشيت بالشارع لقيت ثمرة خذها لقيت خمسين فلس خذها لا تقول والله يمكن لها صاحب يمكن لها كذا خذها توكل على الله لك ملكك. ولا ولا يلزمك ان تعرف وتروح -

[00:25:51](#)

يا جماعة الخير لقيت خمسين فلس عند الباب ملة قال لا وين منت ملزوم لماذا؟ لانها اموال زهيدة لا يلتفت اليها اوساط الناس فخذها واتصرف فيها بالذي شئت. وحتى لو اذا جا صاحبها عطيه اياه ما جا صاحبها فرضنا خبزة مثلا. اكلتها - [00:26:14](#)
تفاحة مثلا واكلتها بعدين يا صاحبي وبين التفاح؟ قال اكلتها. قال عوضني ما يعوض ما تعوضه. لماذا اموال حقيرة او يسمونها اموال لا قيمة لها او اموال لا تهش لها اوساط الناس فهذه لا قيمة لها - [00:26:33](#)

فهذه ان صرفتها عليك بالعافية. هذي هذا نوع. النوع الثاني مما يلتقط وهي الحيوانات التي تمتنع بنفسها عن صغار السباع مثل الابل واحد لقي له بغير جره ولبش جريته؟ قال والله خفت عليه خفت عليه بغير - [00:26:48](#)

تخاف عليه من شنو؟ اتركه يدافع عن نفسه يدفع عن نفسه ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن ضالة الابل قال ما لك ولها؟ دعها معها سقائها وركابها ترد الماء حتى يجدها ربها. يشك فيها هذي تدفع عن نفسها - [00:27:09](#)

الابل ابقرة اه جاموس اه حمار اهلي طبعها بغل خيل هذه تمتنع عن نفسها ما يقدر عليها الكلب ولا الذيب ولا كذا ما يقدر عليها تدفع عن نفسها فهذه تمتنع من صغار السباع. هذه لا شأن لك بها - [00:27:25](#)

ما تجيها اتركها لين يجيها صاحبها لا تقول والله لقيت بعير لحاله او لقيت لي بقرة لحالها ولا لقيت لي حمار لحالها ولا كذا الا في

حالات استثنائية مثلا مكان كله ذئاب - [00:27:45](#)

ارض مشبعة يسمونها كلها سباع كلها ذئاب كلها كذا فانت خايف هني تشيل تاخذه. نعم. اما اذا الامور الطبيعية ما تجيها ابدأ لان هذه

هي تروح وترجع على راحتها لانها تمتنع من صغار السباع. هذا النوع الثاني - [00:27:59](#)

فان اخذها ملقوف اخذ البعير وجره معاه وجا عند ريعه ها والله لقيت بعير والله لحاله وش تبني فيه؟ بعير الابل اصلا هي لا راحت

ترعى كل واحد لحاله بعدين تجمع - [00:28:18](#)

ليش تاخذه؟ قال والله رجعه مكانه اللي اخذته منه يرجعه مكانه اللي خذه منه عشان يجده لاجل ان يجده صاحبه وهكذا. اذا هذه لا

يجوز اخذها فاذا اخذها الزم ايش - [00:28:32](#)

بردها الى مكانها. طيب النوع الثالث وهي ما لا يمتنع عن صغار السباع. مثل خروف تيس خالة دجاجة وزه بطة طيب هذه لا تمتنع

عن صغار السباع طيب هذه وكذلك الذهب فضة فلوس لها قيمة مئة دينار خمسين دينار هذي اللي عليك التعريف هذي - [00:28:46](#)

التي يطلق عليها اسم اللقطة هذي اللي عليها الحتشي في اللقطة وهي ما لا يمتنع من صغار السباع والاموال التي لها قيمة عند الناس

واحد لقي له مثلا قلب ذهب - [00:29:16](#)

مثل اللي قاله مثل اللي قاله حلق ذهب حلق بل نساء مثلا لقي له مثلا آ آ آ تليفون مثلا له قيمة مثلا دينار او مئتين وخمسين تلفونات

الحين غالبية. طيب هذي اشياء لها قيمة. هذي اشياء لها قيمة. مثل اللي قاله مصباح ابو ربع - [00:29:29](#)

دينار هذا له قيمة في مسابيح انا ما افهم من المسابيح لكن اللي يفوت المسابيح قالوا لي بمئتين دينار وثلاث مئة دينار اكثر بعد؟ بعد

فوق زين وعرفت قيمته هذا اذا له قيمة - [00:29:49](#)

اذا اما ان يكون الشيء له قيمة مما يكون لا قيمة له. قلنا الذي لا قيمة له خذها وما عليك شيء وما كان يمتنع عن صغار السباع الابل

والبقر والغنم الابل والبقر والخيول والحمير والبغال لا تجيها - [00:30:03](#)

النوع الثالث ما لا يمتنع عن صغار السباع اللي هي الظأن بشكل عام زين الغنم سواء كان من الظأن او من الماعز الدجاج الاوز البط آ

الذهب والاموال وكذا هذه هذه التي عليها الكلام هذه اللقطة هذه تسمى اللقطة هذه اللقطة - [00:30:18](#)

يجب تعريفها سنة كما سيأتي تفصيل ذلك ان شاء الله تعالى. نعم. عفوا دقيقة. يقول ومن ترك دابته في ارض اياس يعني احيانا وهذا

حصل لجابر بن عبد الله رضي الله عنه جابر بن عبد الله في رحلة مع النبي صلى الله عليه وسلم اظنها في بني مصطلق وهم راجعين

- [00:30:38](#)

اه كانت اه ناقتة او بعيره كان ما ما يمشي مع يعني اتعبه. ما في حيل زين؟ فحب يسبله اتركه خلاص سب له لانه مو قادر عليه وراح

يتعبه ومجابهله وما يسوى ما فيه قيمة فاذا وجدت انت - [00:31:01](#)

اه مثلا بعيرا في مكان مهجور مثلا ما حوله احد ابدأ او كذا لك ان تأخذها هنا لان انت يغلب على ظنك انه صاحبه شنو سابلة مثل بعير

كبير مثلا ما ينوكل ما كذا. تحس انه متروك مثلا. طيب او نفس الشيء بقرة او جاموسة او كذا. فالمهم - [00:31:22](#)

اذا غلب على ظنك انه متروك مهمل مثل اللي قلنا لك ان تذكرن في الدرس السابق في احياء الموات من وجد شيئا تروح مثلا مكان

المخيمات مثلا الان لما انهوا الفرصة بس خلاص الان لازم كل المخيمات تشيل. في ناس تروح تدور الطياح. من المخيمات -

[00:31:43](#)

بعضهم يلقى له مثلا آ آ واني منزلية يلقى له خيمة يلقى له آ آ مثل صناديق يلقى له مثلا كور يقال له احذية يقال له اي اي شي يلقى

اباريق او كذا. فهذه عادة اهلها ايش - [00:32:05](#)

تركوها عمدا ما يبونها فلك ان تأخذها لك ان تأخذها اذا غلب على ظنك انها ايش متروكة لاجل هذا فلا مانع من اخذها في مثل هذه

الحالة. قال وكذا ما يلقى في البحر خوفا من الغرق. يعني يكون مركب صغير مثلا وصار ثقل عليه - [00:32:23](#)

يفرق وكذا يقطون بعض الاغراض عشان يخف حمل هذه المركب كل ما القى هذا حلالك لو اخذته لا شيء عليك طيب قال فان اخذ

شيئا من هذه فانه يضمنها. اذا اخذ شيئا منها فانه يضمنها. خاصة بعد حتى - [00:32:41](#)

ما لا تمتنع عن صغار السباع اللي هي الغنم والدجاج والاوز والحمام وغير ذلك هذه اذا اخذها ضمنها يضمنها لصاحبها يقول وتضمن كالغصب ولا يزول الظمان الا بدفعها. للامام او او بردها الى مكانها باذنه. ومن كتم شيئا - [00:33:04](#)

منها لزمه قيمته مرتين. هذا يعني آآ في مذهب احمد فقط ان من باب زج في العقوبة اللي ياخذ اللي هي الابل والبقر والغنم الابل والبقر عفوا والخيل التي تمتنع بنفسها من صغار السباع - [00:33:23](#)

فهذي يقول لك لا تجيسها فان جالس مسكها جاء في حديث مختلف في صحته ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتغريمه مرتين ثمنها مرتين واحدة لثمنها وواحدة عقوبة له ليش تاخذها - [00:33:40](#)

الاصل تتركها هذه الاشياء ما تجيها اللي هي الابل والبقر والخيل التي تمتنع بنفسها. النوع الثالث التي هي لا تمتنع من صغار السباع قال والذهب والفضة والمتاع وما لا يمتنع من صغار السباع كالغنم والفصان والعجاجيل. فصيل اللي هو ولد الناقة والعجاجيل -

[00:33:55](#)

اللي هو العجل رز البقرة والاوز والدجاج فهذه يجوز التقاطها. لمن وثق من نفسه الامانة والقدرة على تعريفها لان هذه يلزم ان يعرفها سنة يلزمه ان يعرفها سنة كاملة. يعرف هذه اللقطة التي وجدها. قال والافضل مع ذلك - [00:34:15](#)

تركها يعني اتركها خلها غيرك بيلش فيها ولذلك لما سئل النبي صلى الله عن ضالة الغنم قال لك او لاختك قول الذنب يعني ما اخذته انت ياخذها اخوك ان ما اخذها اخوك ترى اكلها - [00:34:38](#)

الدب فكيفك يعني انت مخير طيب اذا اخذها يعرفها سنة يعرفها سنة يأتي التفصيل ان شاء الله تعالى كيف يتصرف معها نعم قال فصر وهذا الرزق الاخير ثلاثة انواع. احدها من حيوان فيلزمه خير ثلاثة - [00:34:55](#)

او غيره وحفظ ثمنه او حفظه وينفق عليه من ماله وله الرجوع فيما انفق عن دواه فان استوت الثلاثة. نعم. النوع الاول الان الحين يتكلم عن النوع الثالث اللي هو - [00:35:18](#)

الغنم ما لا يمتنع عن صغار السباع ان الدجاج والاوز وكذا والاموال الذهب الفضة اللي هي اللي قلنا عنها هي اللقطة هي اللي عليها الكلام وهي اللقطة. قال يلزمه خير ثلاثة امور. لا يخير خير يعني يفعل الافضل. يفعل الافضل - [00:35:38](#)

اما ان يأكله بقيمته اما ان يأكله بقيمته. افرض انت الان طالعين مثلا كاشتين مثلا في البر ولقيت لكم طلي ضايع كل الغنم ردت ومبايعة. نظرت يوم يومين ثلاثة وانتوا على طلعتكم يعني انه احد يجي يطلبه. ما احد جاء ولا سأل عنه - [00:35:58](#)

زين فانت الان تقول خلاص شسوي الحين في الطلاب ان خلينا اكله الذنب زين او مات من الجوع زين؟ هو اخذه احد وحنا اولى ان حنا اول من لقاها. طيب وش تبي تسوي؟ يلا يلا عطنا حلول اللي عندك. قالوا والله - [00:36:22](#)

قال تعشاه بس زين وان جا صاحبه عطيناه ثمنه. هذا لهم ذلك يتعشونه زين لكن يصورونه الحين في تصويره الحين يجوز التصوير هني ها ويصورونه على اساس يعرفون شكله وكذا زين - [00:36:42](#)

هالفترة هذي جا صاحبه زين؟ قال ما شفتوا طلي؟ قال والله راح. طلي هني اكلناه هاك كم ثمنه قال والله ثمنه خمسين دينار اربعين دينار تفضل هذي اربعين دينار. يعطونه ثمنه. اذا اما ان يأكلوه بثمانه - [00:36:58](#)

مخير يأكلوه بثمانه او بيعه وحفظ ثمنه اذا كانوا ما يبون ياكلونه عندهم غنمهم اللي جاييبه حق الذبح وكذا وهذا ما يبون ياكلونه زين؟ قال وش نسوي؟ قال خلنا نبيعه. باعوه ويخلون ثمنه - [00:37:18](#)

عندهم. اذا اما ان يأكلوه بثمانه واما ان يبيعونه بثمانه. او حفظه واحد منهم قال له برجع فيه انا عندي بالبيت عندي غنم عندي كذا احطه مع الغنم اللي عندي مثلا - [00:37:30](#)

ومتى ما جا صاحبه المهم انه ينتظر به سنة كاملة. ينتظر به سنة كاملة قبل ان يتصرف فيه قبل ان يكون ملكه قبل ان يكون ملكا له لابد ان ينتظر سنة كاملة. خلال هذه السنة قلنا اذا رأى ان الافضل انه ياكله ويحفظ ثمنه - [00:37:43](#)

باعه يبيعه وحفظ ائمنه بيخليه عنده يربي يربيه. زين. طوال هالسنة هذي العلف تبي تغلفه انت الان هذا العلف من يدفع قيمته واحد

من اثنين ان كنت انت يعني قلت خله ياكل مع الغنم - 00:38:02

يعلف معاها وكذا نويتها صدقة وجا صاحبه قال اه عندي كان سمعت انه عندك يا لي عندي تفضل هذا خروفك خذيه يلا مع السلامة.

طيب والعلف اللي علفته بلاش ليش؟ لانك ما نويت انك تاخذ منه. نويت انه لوجه الله - 00:38:23

فما يصير تاخذ منه شي لكن اذا العلف انت تحسبه عليه مثلا كل ما شريت علف كتبت ايش سميت الخروف يلا سموه الهدي الهدي

زين والله الهدي شريناله علف بخمس دنانير سجل خمس دنانير شرينا عليه بدينارين المهم جمعت انت - 00:38:42

العلف اللي شريته له خلال هالفترة هذي وصل ثلاثين اربعين دينار مثلا. هو كبر الحين صار خروف كبير كذا. زين جاء صاحبه تقول له

ابي اربعين دينار هذا من العلف - 00:39:05

اللي علفته اياه لك حقه اما اذا دفعت على سبيل التبرع ليس لك الحق. لازم تكون نيتك من البداية تذكرن لما قلنا اللي يدور الشي

او اللي يأذن في المسجد اذا كان نيته انه لله تبقى لله واذا كان نيته ياخذ اجرة على اجرة كذلك هنا اذا كان - 00:39:16

لله ما له شيء ياخذ ياخذ الاجر من الله سبحانه وتعالى. اذا كان لا يبي فلوس العلف يكون نواه. من هو احسبه ان علفته بهالمبلغ

الفلاني اذا اعطيني قيمة ما علفت. طيب. قال وله الرجوع بما انفق ان - 00:39:34

نواة فان استوت الثلاثة خير يعني استوت الثلاثة اللي هي بيعه او اكله او الاحتفاظ به استوت سو اي وحدة منهم يخير بين الثلاث.

نعم الاسئلة بعد الدرس. بس احفظه لا تنساه. سم. قال الثاني لا يخشى فساد فيلزمه - 00:39:51

اصبح من بيته او اكله بقيمته. او تكفي ما يجفف فان استوت الثلاث خيال نعم النوع الثاني ما خشي فساد خشي فساد. مثل

لقيت صندوق برتقال مثلا ما يقعد سنة - 00:40:19

ما يقعد سوا او سمك في الليل كله سمك مثلا ما يقعد سنة فهذا لا يمكن ابقاؤه لمدة سنة مع تفسد فاسد. طيب انت افسدت هنا فما

خشي فساد يلزمه فعل الاصل - 00:40:42

اما انك تبيعه وتحفظ بالمال لمالكه الاصلي طيب او اكله تاكله وتدفع قيمته او اذا كان يتجفف جففه مثل فاكهة مثلا مثل المشمش

مثلا او بعض الفواكه التي تجفف جففه واعطه لصاحبه فانت اذا تفعل الاصل - 00:40:59

هنا اذا كان يخشى فساد اذا كان يخشى فساد ما يقعد سنة كاملة لابد ان تفعل الاصل صاحبه اما ان تأكله بثمانه واما ان تبيعه اول

باول وتحفظ بماله لان المال ما يفسد. زين؟ واما ان تجففه اذا كان يمكن - 00:41:19

تجفيفه والاحتفاظ به نعم قال الثالث باقي الاقوال. باقي الاموال اللي هي الان اللي نتكلم عنها اللي هي الذهب والفضة ما تجده من

الاموال. نعم. ويلزمه التعريف في اول كل يوم مدة اسبوع ثم عادة مدة تحرك - 00:41:39

وتعريفها من المنازل عليها في الاسواق. وابواب المساجد تبرع منه شيء من ضاع منه شيء واجرة المنادي على المنتقد. فاذا ولم

تعرض دخلت في ملكه فيتصرف فيها بما شاء بشر اي نعم باقي الاموال واحد وجد له محفظة - 00:42:02

فيها ثلاث مئة دينار مثلا او وجد له عقد ذهب او له قيمة شيئا له قيمة فهذا ماذا يفعل؟ هذا اول شيء انت احق الناس به دامت انت

الذي وجدته طيب هذه هذه اللقطة هذه لقط لك. الاصل ان تعرفها مدة سنة - 00:42:34

كيف تعرفها؟ بحسب العرف كيف يعرف مثلا؟ مثلا لو مثلا عندنا في الكويت مثلا على ابواب الجمعيات التعاونية مثلا والافرع خاصة

في كان الذي وجدته فيه مثلا من فقد محفظة يتصل على الرقم الفلاني. من فقد اموالا لا يحدد لا يقولون فقد ثلاث مئة دينار كل

يجيه. طيب - 00:42:55

يقول من فقد اموالا فاتصل في واحد انا فقدت كم فقدت وبين عشرات عشرينات دنانير كذا في محفظة بدون محفظة في علبة بدون

علبة حتى تتأكد انه صادق تسلمه اياه. فهذا هذه اللقطة هذه اللقطة اه انت احق - 00:43:15

بها انت احق بها لكن لابد ان تعرفها. لمدة سنة كاملة قبل ان تتصرف فيها. تعرفها سنة كاملة. كيفية التعريف كما قلنا على ابواب

الجمعيات مثلا او في تويتر مثلا او في بعد شنو؟ فيسبوك برامج اي اي - 00:43:37

التواصل الان او شيء زين على ابواب المساجد من الخارج من فقد شيئا يتصل بهذا الرقم مثلا كذا فان وجدت صاحب اعطيته اياه

جزاك الله خير. ان جاءك صاحبه وعرفها ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعرف وكاءها ووعاءها. وعفاصها. فاذا عرفت الوكاء وعرفت - [00:43:57](#)

كيف ربطت وبماذا ربطت وكذا سلمها لصاحبها فالقصد هذه تعرف لمدة سنة. اول شيء كل يوم اول ما تجدها لان بهالحزة يدورون عليها يبحثون عنها. بعدين كل اسبوع وبعدين اه - [00:44:17](#)

بين فترة وفترة على العادة يعني كل شهر مرة كل شهرين مرة الى ان تمر سنة كاملة. اذا مرت سنة كاملة ولم يسأل عنها احد او نسألوا ما ضبطوا المعلومات صح؟ يعني ما اطمأنيت انهم صادقين طيب؟ فهي ملكك حلال سواء كانت ثلاث مئة دينار او ثلاث ثلاث - [00:44:32](#)

الاف دينار بغض النظر عن المبلغ يكون ملكا لك التصرف يدخل ملكك قهرا خلاص صير ملكك الان تصرفيه بما شئت لكن لو تصرفت ما شئت. بعد سنتين جاء واحد وقال انا ضاع لي كذا كذا تعطيه اياه - [00:44:52](#)

وثبت عندك ان هذا هو صاحب المال سلمها لو بعد سنتين لو بعد عشر سنين لان هذي في النهاية امواله لكن غالبا اللي ما جا بعد سنة عادة ايش ما راح يجيك خلاص انتهى الامر لكن لو قدر انه جاء وتأكدت انه هو صاحب المال لزمك ايش - [00:45:08](#)

ان تسلمه هذا المال نعم قال رسول ويخرج تصرفه فيها حتى وهو ما شد به البنا وهو صفة الشرك ويعرف قدرها وصفتها. ومتى وصفها طالبه طالب يوما من الدهر لزم تدعوها اليه ببنائها المتصل. واما المنفصل بعد حول التعريف لوالده - [00:45:27](#)

طيب متى ما مرت سنة ولم يسأل عن لم يأتك صاحبها صارت ملكك لكن لو جاء ولازم من خلال بعد السنة خلاص تبي تتصرف فيها المحفظة مثلا تحتفظ فيها فارغة حتى اذا جاء تقول ما هي ما لون المحفظة - [00:46:03](#)

حتى تتأكد هو صاحبها او لا كم كان فيها من الاموال كم كذا بحيث انك تتأكد ان هذا هو صاحب المال لان بعض الناس يكذب يقول لي المال لو يذكرون عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه آآ كان رجل - [00:46:26](#)

يعني ماذا يفعل؟ يأتي الى الناس في الطرقات فيرمي محفظته. اه كيس فيه اموال يرميه امام الناس بدون ما دون يعني يرميه ويمشي بعيد. ويشوف الناس يمرون. شفتوا هذول صيد الكاميرا وكذا. يفعل هكذا. فجاء واحد اخذ هذا يأتيه من بعيد. يقول -

[00:46:42](#)

هذا لي المال كذا كذا فيفتحه يعد الفلوس ولا ستين دينار يقول لا كان في مئة انت اخذت اربعين يتهمه انك اخذت منها اربعين انا الكيس كان فيه مئة فيخرج الناس معاه اما انه يعطونه واما يرفعهم الى - [00:47:02](#)

القضاء. فحصل انه رمى هذا الكيس امام البعض فاخذه وجد مالا في الارض فاخذه جاءه. بدأ يصيح من له قال من فقد كيسها جاء هذا انا كيسي لونه كذا نعم المهم وصفه كيسه فعلا زين فلما فتحه وجده في ستين دينار قال لا انا كيسي فيه مئة دينار - [00:47:19](#)

انت اخذت منها يا ولد الحرام اخذ لا اخذت منها فارتفعوا الى علي رضي الله عنه فلما جاء شعر علي وهذا هنا القاضي القاضي كما ان القضاء علم القضاء ايضا فراصة موهبة من الله ينظر - [00:47:39](#)

الى اعين الناس يعرف الصادق من الكاذب يعني يغلب على ظنه انه يعرف ان هذا صادق او هذا كاذب. علي ابن ابي طالب رضي الله عنه غلب على ظنه ان هذا - [00:47:57](#)

اللي يقول هذي اموالي انه يكذب وان ذاك صادق طيب فقال له كم وجدت؟ قال وجدت ستين قال كم فقدت؟ قال فقدت مئة. قال اذا ليس كيسك هذا. خلاص ابحت عن كيسك عند اخره. خذ الستين لك. فعامله بنقيض قصده - [00:48:07](#)

فالشاهد من هذا ان آآ الانسان اذا وجد هذا المال فانه له ان يأخذه لكن بعد ان يعرف نوع المحفظة وكذا التي اخذ منها هذا المال ويحتفظ بها. متى ما جاء صاحبها يوم من الدار سلمها له. اذا نمت نماء متصلا او - [00:48:26](#)

وهذا لا يحدث في المال. لكن هذا يحدث في الابل البقر الغنم. زين؟ الدجاج. يعني انا لقيت لي خروف يجوز اخذه اسألکم اي هذا لا يمتنع من صغار السباع صح ولا لا؟ قلنا يجوز اخذه فاخذت نعجة ولا نعجة مثلا اخذت نعجة هذي - [00:48:46](#)

اخذتها نعجة اخذتها واحتفظت بها لمدة سنة ما عندي غنم مثلا ولا كذا وخليته معاهم مثلا طيب ثم بعد ذلك ولدت او كبرت هي يا

تكبر يا تولد واضح ولا لا؟ سواء كبرت ولم تلد او او كبرت وولدت. اذا كبرت فقط هذي يسمونها ماء ايش - [00:49:09](#)

متصل كان عمرها سنة الحين عمرها ثلاث سنين هذا نماء ايش متصل ولدت هذا نماء منفصل واضح ولا لا؟ ان ماء المتصل لصاحبها

يعني انا لقيتها عمرها سنة جا صاحبها عمرها سنتين - [00:49:32](#)

اغلى تصير ولا لا تصير اغلى فهنا النماء المتصل لصاحبها. والعلف اللي قلناه قبل قليل لك ان تأخذه اذ نويت ان تسترده طيب او تاخذ قيمته. اما النماء المنفصل لو هذي الشاة اللي عندي قعدت عندي سنتين ثلاث وولدت. وجا صاحبها عقب ثلاث سنين مثلا. قال ضاعت

مني نعمة وكذا؟ قال لي عندي. قال ما شاء - [00:49:51](#)

قال ولدت قال عطنيها هي وعيالها قال لا عيالها شلون؟ اعطيك اياها بس هي وعيالها قال لا ولدت عندي هذا انا ماء ايش منفصل

فالنماء المنفصل لواجدها النماء المنفصل لمن؟ وجده. والنماء المتصل - [00:50:17](#)

لصاحبها مالكة الاصيلي. نعم قال مطلقا. نعم ان تلفت او نقصت في حول التعريف يعني مو قلنا يعرفها سنة هذا حول التعريف. حول

التعريف لمدة سنة يعرفها. اذا تلفت ماتت - [00:50:35](#)

عندي انا الشاة هذي اللي وجدتها بعد سنة مات بعد ست اشهر ماتت. هذا حول التعريف. قال لا اضمن. لان انا محسن. احفظها لصاحبها

فانا محسن فلا اضمن تلفها تلفها. آآ خسارة انقصت مرضت مثلا ما ماتت بس مرضت - [00:51:02](#)

كذلك لا اضمن انا لماذا؟ هذا في حول التعريف. لكن بعد حول التعريف بعد حول التعريف ماتت هنا دخلت في ملكي واكلتها او ها

ماتت خلاص هنا اضمن لصاحبها. اضمن لصاحبها اذا لا اضمن اذا كان في حول لان في حول التعريف مطلوب منك - [00:51:22](#)

حمايتها لصاحبها. فانت الان ليه الان ما دخلت في ملكك. الى الان ما دخلت في ملكك. لذلك لو فيها اي شئ على مالكة الاصيلي لكن

بعد حول التعريف ايش دخلت في ملكك فتضمنها على كل حال. نعم. قال وان ادركها ربها بعد الحول مبيعة - [00:51:42](#)

لم يكن له الا البيانات. نعم. يعني ان ادركها ربها موهوبة او مبيعة ليس له الا يعني انا الان وجدت هذه الشاة مثلا خروف لقيت خروف

مثلا وهذا الخروف اخذته وقعدت عنده قعد عندي سنة مثلا - [00:52:07](#)

انظر صاحبه عرفت كذا ما جا. بعد سنة سنة ونص بعته. بعته او وهبته لاحد مثلا هذي هدية مني لك واحد عنده مثلا عقيقة ولا زواج

ولا كذا اعطيته اياه لان ملكي صارت زين او اني اه - [00:52:27](#)

اه بعته بغض النظر بعته اهديته كيفي صار ملكي ولا لا؟ نعم. هذا اه صاحب الخروف الاصيلي شافه عند واحد قال منين لك هالخروف

هذا؟ خروفي هذا قال والله شاربه انا - [00:52:46](#)

شرب السوء او شاربه من فلان او اهدى لي فلان. لا يلزمه ان يقول ترجع لي. ما يلزمه لان اللي تصرف فيه باعه او اهداه متى اهدى

وباعه؟ بعد الحول بعد ان دخل في ملكه. فيقول طيب ايش يرجع حق صاحب اللي لقاه اول واحد. يقول - [00:52:59](#)

انت بعت الخروف الفلاني؟ قال لي قال الخروف وينك من سنة طاف الحين سنة ونص الحين جاي طالب فيه قال المهم انت تردده لي

قال لا والله بعته اعطيك فلوسه بس ليس له الا ايش؟ الا القيمة ليس - [00:53:20](#)

له ان يلزمه ان يردده من الذي اشتراه. او ان يردده من الذي اهداه؟ لا ليس له الا ايش؟ الا القيمة. نعم قال وقد وجد في حيوان نقدا او

ذرة فلقطة فلقطة بواجبه يلزمه - [00:53:35](#)

ومن استيقظ فوجد في ثوبه مالا يدري من صفحه فهو له ولا يرى من اخذ منه ولا يبرأ او من اخذ من ماله شيئا الا بتسليمه له بعد

انتباهه. نعم. واحد وجد حيوانا - [00:53:56](#)

يعني مثلا النشاة او دجاجة او طيرا او شئ ولقى معها فلوس مربوطة فيها فلوس مثلا خرج او شئ زين؟ وفيه فلوس معها الحيوان

لك والفلوس ايضا؟ لك نفس الحكم. نفس الحكم فما وجد معها من مال فهو لواجده. ويأخذ حكم - [00:54:16](#)

اه الشات هذه ايضا يعرفه مدة سنة كما يعرف الشات مدة سنة كذلك يعرف هذا المال مدة سنة. فالذي يوجد اذا مع اللقطاء ايضا يأخذ

حكمها. طيب يقول من استيقظ فوجد في ثوبه مالا لا يدري من صره فهو له. جيد هذا يعني انت تنام تقوم الصبح ولا مربوط -

[00:54:36](#)

بايدك آآ خيط مربوط بيدك خيط معه صرة تفتح الصرة ولا فيه عشرة الاف زين؟ من له العشرة الاف هذي الاصل اللي رابطها معطيك اياها هدية واضح ولا لا؟ فهي لك. فهذا المال لمن آآ من وجد مالا في يده او في جيبه وهو نائم - [00:55:00](#)
او من حلم ممكن جني حاط لك هالمال هذا المهم انه ملكك. المهم ان هذا المال يكون ملكا لك. طيب ولا يبرأ من اخذ بالنائم شيئا.
افرض انت لقيت واحد نايم وبجيبه اموال مثلا - [00:55:25](#)

وانت خفت ان هذه الاموال واحد يشوفها غيرك وياخذها مثلا وانت حريص عليه فقمت سحبت البوك المحفوظة من به على اساس انه لا احد ياخذها مثلا او فلوس مثلا ربطات هكذا دنانير او يعني اموال فالمهم اخذتها من جيبه خفت - [00:55:43](#)
ان احد يشوفها وياخذها يعني انت محسن جزاك الله خير. ونمت انت ومباقي تمد لك. هذه تدفعها. وش لقفك ليش تاخذها واضح؟
ما تأخذها فاذا اخذتها من نائم فانت تضمنها. اذا اخذتها من نائم فانت تضمنها لان ليس كالحق ان تأخذه الا اذا اخذته وسلمت على -
[00:56:03](#)

اذا استيقظ هذا امر طبيعي ما في مشكلة لكن اذا اخذته وضاعت منك فانت ملتزم بها. نعم وهو طفل يوجد وانتقام ويحكم باسلامه وحريته. نعم اللقيط اللقيط هو الان بعد ما انتهيينا من لقطة الخيل الغنم والدجاج - [00:56:23](#)
والسوط والتمرة وكذا الان البشر الان لقطة البشر لو وجدت لقيطا يعني طفلا مرميا في الشارع. وهذا تسمعون فيه احيانا بعض المرات بعض الناس خاصة اللي يقع منهم الزنا والعياذ بالله او كذا. زين - [00:57:01](#)
او بعض الناس ممكن نقول وصل الفقر مداؤه ما عنده ايمان بالله ولا كذا. رمى الولد او البنت او كذا وقال ان شاء الله الله سبحانه وتعالى يلقي ناس يلقونه - [00:57:19](#)

ياخذونه ويربونه مثلا هذا يسمى اللقيط هذا يسمى اللقيط قال هو طفل يوجد لا يعرف نسبه ولا رقبه ولا رقبه يعني لا نعرف هل هذا حر ولا عبد ولا نعرف هذا ولد ابن من؟ فيسمى لقيطا. لا نعرف حريته من رقه ولا نعرف نسبه. قال والتقاطه والاناقة عليه فرض كفاية - [00:57:29](#)

هنا لان هذا ادمي هذا ادمي يجب اخذه لا يجوز تركه هنا. هناك قلنا ضالة الغنم وكذا قلنا له ان يأخذها وله ان يتركه ايش؟ افضل ابل والبقر وهذا لا تجيها. هذا لازم تاخذه - [00:57:52](#)

فهنا فاذا اللقيط هذا اخذه ايش؟ فرض كفاية فلو انت لحالك اللي مار وشفته يجب انك تاخذه شافوه مجموعة واحد منهم لازم ياخذه يصير فرض كفاية. صفر كفاية عاد تاخذه انت تربيته تاخذه توديه للشؤون تاخذه حق موضوع ثاني - [00:58:11](#)
بس نون ما تتركه هنة ايش؟ لا يترك حتى يموت او تأكله الكلاب الضالة او القطط او شيء لازم تاخذه هنا. فهنا هذا اخذه واجب والتقاطه عليه فرض كفاية ويحكم باسلامه وحريته - [00:58:30](#)

قضية يحكم باسلامه هذه فيها تفصيل حسب وين لقيناه لقيناه بالكويت الكويت تسعة وتسعين بالمئة مسلمين صح؟ اذا مسلم اذا ابن مسلمين اذا مسلم لقيناه بمصر خمسة وسبعين او اكثر مصر اكثر من ثمانين بالمئة مسلمين يمكن النصر لا ما يجون عشرين بالمئة النصارى ما يجون حتى يمكن سبعة بالمئة او خمسة بالمئة - [00:58:48](#)

طيب اذا ايضا يحكى باسلامه لقيته بالجزائر يحكم باسلامه اذا اذا وجدته في بلد مسلمين فهو مسلم وجدته في بلدكم صار اذا ابن كفار لقيته بلندن كافر لان الاصل هناك تسعين بالمئة وتسعة وتسعين بالمئة ايش - [00:59:16](#)

كفار اذا كافر. اذا اذا لقيته بمكان مثلا خلنا نقول وين اه شنو البلدة برمنجهام اللي ثلاثة ارباع اهلها مسلمين من اللي عنده فكرة؟ عن بريطانيا برمنجهام برمنجهام ثلاث ارباع اهلها مسلمين صحيح - [00:59:39](#)

باكستانيين وهنود وعرب ومليان مسلمين. زين؟ فهنا المسلمون اكثر. فالمهم الذي يغلب على الظن اكثر اهل البلد مسلمين ولا كفار اذا التساوي يحكم باسلامه يحكم باسلامه. فالشاهد انه ينظر الاغلب. اذا اغلب مسلم من مسلمين فيكون - [00:59:58](#)

ويحكم له بالاسلام ويحكم له بالحرية لان اي اكثر العبيد ولا الاحرار؟ الاحرار اذا يحكم له بالحرية اذا يحكم باسلامه وكم بحريته نعم ينفق قال وينفق عليه مما بعد منها فان لم يقل فمن بيت الله - [01:00:18](#)

فان تعذر افتراض عليه الحاكم. فان تعذر فعلى من علم بحافض واللاحق بحضائته ان كان حبا مكلفا رشيدا امينا. نعم. اه لقينا هذا

الطفل الان منين عليه انا لقيت طفل الحين - [01:00:40](#)

اثنين انفق عليه؟ انفق عليه من مالي ما عندي او ماني ملزوم ادفع له بيت المال يدفع له. بيت المال هو المسؤول عنه. طيب بيت

المال مسكر بيت المال ما عنده اخذ قرض زين ويسدد عني بيت المال - [01:01:03](#)

في النهاية بيت المال هو ايش؟ هو المسؤول اللي هو وزارة المالية خلنا نقول عندنا هنا الكويت مثلا وزارة المالية هي بيت المال.

فتكون هي المسؤولة عن هذا الطفل انه ينفق عليه. ان ما كان هناك - [01:01:22](#)

بيت المال ما فيه شيء اقترض من اي احد على بيت المال. يعني اقترض وبيت المال يسدد عني. فالقصد هذا اذا ما اذا معه فلوس

يعني اهله اللي قطوه خطوا معاه صرة خمس مئة دينار مثلا - [01:01:35](#)

رموا الطفل ومعه خمس مئة دينار ينفق عليه من الخمسين غالبا الخمس مئة لمن اذا لقيته جنبه ولا مربوطه بيده ولا كذا معناته

فلوسه هذي. فينفق عليه من مال اذا وجد معه مال فينفق عنه عليه من هذا المال. اذا لم - [01:01:55](#)

يوجد معه مال فالذي وجده ينفق عليه ويأخذ من بيت المال اذا ما عنده يقترض ويسدد عنه بيت المال. طيب قال اه واللاحق

بحضاراته واجده. يعني لو انا لقيته مثلا - [01:02:10](#)

وجيت المسجد هنا قلت لكم يا جماعة الخير مثلا انا وجدت لي طفل وكذا وكذا كل واحد قال انا اخذه انا اخذه لا انا احق به ليش اذا

كنا كلنا نبي الاجر يعني مثلا كل واحد يقول لا انا بكسب فيه الاجر مثلا تنازعه خمسة مثلا اللي لقهوة احق به ان يأخذه ويعتني به

ويربيه - [01:02:27](#)

لو تنازل موضوع ثاني لكن لو تنازعوا عليه كل واحد يقول انا اخذه فالذي يأخذه من؟ واجده هو الذي يأخذه ويربيه اه بشرط ان

يكون حرا مكلفا رشيدا امينا عدلا - [01:02:46](#)

يعني بشرط ان اللي ياخذه يكون حر. ما يصير عبد ياخذه. لان العبد مملوك لسيده. يمكن باشر يقول طرت قطعة برا. ما يملك يقول له

لا فلا بد اللي ياخذه يكون ايش؟ حرا ويكون ايش؟ اه عاقل مكلف. ما هو مجنون - [01:03:02](#)

اخذ الطفل بانشه اه اه يعني ما يحسن العناية به ورعايته. يكون اه شسمه رشيد يعني يحسن التصرف يحسن التصرف ويكون عدلا.

ما يكون مشهور بالفسق لان الفاسق لا يؤمن عليه على الطفل عنده. اذا كان فاسقا. عدلا ولو ظاهرا. يعني اه امام الناس شكل ما ندري

كل انسان فيه - [01:03:22](#)

ناس عندهم اسرار الله اعلم بها لكن حنا اللي نشوفه قدامنا نشوفه قدامنا هذا الانسان فيه خير عدل يصلي يخاف الله كذا بينه وبين

ربه ما اسرار لكن المهم لا نسلم الطفل او هذا اللقيط لا نسلمه الا لمن كان ايش؟ مسلما اذا كان في بلاد الاسلام طبعاً - [01:03:49](#)

اذ كان مسلما عاقلا مكلفا راشدا طيب غير سفيه ويكون ايضا آآ عدلا هذا نسلمه الطفل غير ذلك لا يسلم له الطفل. نعم قال قال وان

ادعاء اسلام فاكتر. لا. قال فصل وميراث النقيب وذيته - [01:04:09](#)

يوسف بقى وان التعاون الممكن كونه منه من ذكر او انثى الحق به ولو ميتا وثبت نفسه وان دعاها في الثاء فاكتر بعد هدم من له

بينه فان لم تكن عرض على الاخر. فان - [01:04:34](#)

وان وهو كالحاكم فيأتي مجرد خبر بشرط كونه مكلفا ذكر حبا مجاورة للاصابة. اي نعم. اللقيط هذا اذا اخذ انسان مثلا هذا اللقيط

طيب آآ لو مات هذا اللقيط مثلا لقيط لو وجدناه وجدنا معه حقبة فيها خمسة الاف دينار - [01:04:55](#)

اخذت انا هذا اللقيط وبديت اعتني به بعد اسبوع بعد شهر مات هل ارثه انا اللي لاقية لا ارثه ميراثه بيت المال. ميراثه انا لا ارثه لان

ما في علاقة قرابة بيني وبينه. واضح؟ اذا الميراث يكون - [01:05:36](#)

المال لو مات هذا اللقيط وله مال. فميراثه لبيت المال. لو قتل هذا اللقيط بانسان هذا لو قتل في دية دية القتل مئة من الابل من اللي

ياخذ المئة من الابل - [01:05:57](#)

ايضا بيت فكما ان بيت المال مسؤول عن كفالته يدفع له اجرته وكذا كذلك بيت المال هو الذي يأخذ ميراثه وديته. فبيت المال هنا

الذي يكون له الدور في هذا الموضوع. طيب ان ادعاه من يمكن ان يكون ولدا له - [01:06:14](#)

يعني لو هذا اللقيط مثلا لقيناه وجانا ولد ابو احدعش سنة قال هذا ولدي يمكن يكون ولده صعب واضح ولا لا؟ صعب يقول يقول هذا ولدي ابوه احدعش سنة لا يمكن ان يكون ولدا له. او جانا واحد ما فيه آآ عيال مثلا معروف انه - [01:06:36](#)

مثلا طيب وقال هذا ولدي لا يصدق في هذا واضح ولا لا؟ اذا اذا ادعاه من يمكن ان يكون ولدا له من ادعاه من يمكن ان يكون لديه نسب له مباشرة. نسب له مباشرة. لماذا؟ لان الشريعة تتشوف الى انه ما يبقى - [01:06:55](#)

ان كل انسان ينتسب الى فجاء هذا قال هذا ولدي يا اخي ولدك روح توكل على الله واضح ولا لا؟ الا اذا كان كافرا اذا جانا كافر في بلاد الاسلام مثلا ولقينا لقيط وجاء واحد كافر يهودي نصراني مجوسي هندوسي اللي كون وجا قال هذا ولدي - [01:07:15](#)

نقول لا هنا فيها تفصيل ينسب له نسبا لكن يحكم باسلامه يحكم باسلامه لانه ولد في بلاد الاسلام واحتمال انه يكذب وارد وحننا نبي ننسب هذا الولد. فينسب له بالنسب لكن يحكم له بالاسلام. شنو فائدة هالكلام هذا؟ لو - [01:07:36](#)

ومات هذا الصغير يدفن في مقابر المسلمين. ويصلى عليه ويدعى له ويكفن ويغسل. يعامل معاملة المسلم. يعامل معاملة لو كان عنده مال لا يعطى له حتى لو كان مسلم. لو لقينا اللقيط هذا اللي معه خمسة الاف دينار مثلا. وجاء واحد قال هذا ولدي لازم انت طبعا بالفلوس - [01:07:57](#)

فنقول له ينسب لك لكن الفلوس بحسابه مو لك. ما تعطى له الاموال هذه واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. فاذا من ادعى هذا اللقيط له فانه آآ الشريعة تتشوف الى الحاق الانساب - [01:08:16](#)

لكن اذا كان في شبهة او مصلحة لهذا الذي ادعاه فهنا نتوقف قبل ان نسلمه اياه. اذا تنازعه اثنان واحد يقول هذا ولدي هذا ولدي هنا نرجع الى القافة - [01:08:33](#)

طيب هؤلاء اللي يعرفون بالاثار ويعرفون كذا كما النبي صلى الله عليه وسلم ما شك الناس او تكلم الناس في اسامة وزيد انه اسامة ليس ابنا لزيد لان زيد كان ابيض وسامه اسود - [01:08:48](#)

رضي الله عنهما فغطاهما النبي صلى الله عليه وسلم واطهر الاقدام فقط ثم اوتي مجزز المدلجي فقال قال له انظر الى هذه اللقطة فنظر اليه قال هذه الاقدام بعضها من بعض هذا القافة اللي - [01:08:58](#)

عارف بالشبه بالارجل بالايدي بالنظر بالكذا في عرض على القافة فالقافة يشوفونه يقولون هذا اقرب مال فلان يشبه فلانا فينسب له اذا اذا تنازعت كذلك اربع اي الان ممكن دي ان ان مثلا دي ان ايه عفوا آآ من خلال الذي ان ايه ممكن - [01:09:13](#)

يعرف هذا انه اذا ادعوه قال هذا ولدي وهذا قال ولدي يعرض على الذي ان ايه مثلا ويقولون هذا الذي ان ايه يثبت نسبه لفلان لا يثبت نسبه لفلان مثلا - [01:09:36](#)

انه اذا كان عندنا طريقة معينة نستطيع ان نعرف فيها ابن من هذا؟ ننسبه له لان كما قلنا الشريعة تتشوف الى الحاق الاولاد هؤلاء ابائهم. طيب قال اه وان ادعاه من يمكن كونه منه من ذكر الحق به ولو كان ميتا. لو كان ميتا يعني بعد ما لقوا الطفل - [01:09:46](#)

جو اثنين شهود قالوا فلان اللي مات قال لنا ان ولده قطه بالمكان الفلاني يلحق به اذا كان الشهود عدول طيب يلحق به ولو كان ميتا هذا الذي ادعاه لكن اخبر ناسا واخبروا عنه ان - [01:10:12](#)

ابنه قال وثبت نسبه وارثه. وان ادعاه اثنان فاكثر قدم من له بيينة. فان لم يكن عرض على اذا واحد عنده بيينة يقول انا هذا ولدي بدليل ان فيه شامة بظهره فيه كذا عرف اشياء معينة مثلا ثبت نعم ولده - [01:10:29](#)

ما في دليل عند هذا ولا هذا يعرض على القاف كما قلنا. طيب قال ان بواحد لحقه. قال فقالت هذا يشبه فلانا لحقه خلاص. اذا الحقته بالجميع قالت القاف مثلا - [01:10:49](#)

يعني قالوا والله فيه من فلان وفيه من فلان وفيه من فلان فيه من اكثر من واحد اه ان قلت ولد فلان هو ولد فلان. وان قلت ولد فلان فهو ولد - [01:11:04](#)

فلان اللي فيه شبه من هذا وهذي حالات يعني شبه نادرة شبه نادرة لكن لو وقعت الحق بهم جميعنا في الميراث و التربية طيب اه

وان اشكل امره ضاع نسبه. يعني ابن القاف - [01:11:17](#)

قال لا يشبه فلان ولا يشبه فلان ولا يشبه فلان فين؟ واو ما ادعاه احد مثلا اشكل امره خلاص يبقى الاخير يبقى الاخير يسمى عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الكريم بن كذا بس خلاص لقيط. لا ينسب الى احد لا ينسب الى احد ويضيع نسبه. قال ويكفي -

[01:11:36](#)

واحد وهو كالحاكم يعني اللي يقوله يمشي. اللي يقوله القائد هذا يمشي بشرط كون القائد هذا ذكر مكلف يعني عاقل بالغ ويكون عدلا

يعني آآ ما هو فاسق ولا كذا حرا لان له حكم هنا والصحيح انه لا يشترط ان يكون - [01:11:56](#)

حرا قال مجربا في الاصابة. يعني معروف هذا القاف ما شاء الله اراءه جيدة وكذا. فيقبل قوله والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم

وبارك على نبينا محمد - [01:12:20](#)